

وسائل الشيعة

- [385] عشر يوما ، فقال أبو عبد الله: (عليه السلام) ولم أفتوك بثمانية عشر يوما ؟ فقال رجل ؟ !: للحديث الذي روي عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) أنه قال لاسماء بنت عميس حيث نفست بمحمد بن أبي بكر، فقال أبو عبد الله (عليه السلام): إن أسماء سألت رسول الله (صلى الله عليه وآله) وقد أتى لها ثمانية عشر يوما ، ولو سألته قبل ذلك لامرها أن تغتسل وتفعل ما تفعل المستحاضة. [2419] 8 - وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد وأبي داود جميعا ، عن الحسين ابن سعيد ، عن النضر بن سويد ، عن محمد بن أبي حمزة ، عن يونس بن يعقوب قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: النفساء تجلس أيام حيضها التي كانت تحيض، ثم تستظهر وتغتسل وتصلي. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب (1) وكذا كل ما قبله. [2420] 9 - وعنهم ، عن أحمد بن محمد ، عن علي بن الحكم ، عن عبد الله بن بكير ، عن عبد الرحمان بن أعين قال: قلت له: إن امرأة عبد الملك ولدت فعدلها أيام حيضها ، ثم أمرها فاغتسلت واحتشت ، وأمرها أن تلبس ثوبين نظيفين ، وأمرها بالصلاة فقالت له: لا تطيب نفسي أن أدخل المسجد فدعني أقوم خارجا منه (1) وأسجد فيه ، فقال: قد أمر بذا (2) رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، قال: فانقطع الدم عن المرأة ورأت الطهر ، وأمر علي (عليه السلام) بهذا قبلكم ، فانقطع الدم عن المرأة ورأت الطهر ، فما فعلت صاحبكم ؟ قلت ما أدري. [2421]
- 10 - محمد بن محمد بن النعمان المفيد في (المقنعة) قال: جاءت
- 8 - الكافي 3: 99 / 5. (1) التهذيب 1: 175 / 500 ، والاستبصار 1: 150 / 520. 9 - الكافي 3: 98 / 2. (1) في الهمش عن نسخة: عنه. (2) في نسخة: به (هامش المخطوط). 10 - المقنعة: 7. (*)